مجلة طبنـــة للدراسات العلمية الأكاديمية ISSN 2661-7633 / EISSN 2716-8883

السنة: 2022 المجلد: 05 العدد: 01 ص.ص: 1074-1089

مدى مديونية القانون إلى فلسفة القانون لدى اليونان

The extent of the indebtedness of law to the Greek philosophy of law

هدى عصمت محمد أمين[1*]، مستشارة في البرلمان، إقليم كوردستان، (العراق)،
d.huda.esmat@gmail.com
ألند صلاح الدين تمر[2]، جامعة بولي تكنيك، قسم الإدارة القانونية – أربيل – إقليم كوردستان، (العراق)، Alend.Salahaddin@epu.edu.iq

تاريخ إرسال المقال: 08-01-2022 ..تاريخ قبول المقال: 29-01-2022

الملخص:

إن القانون الوضعي هو وليد إرادة بشرية، والبحث عن أساس هذه الإرادة يدخل في مجال الفلسفة لأنه يبحث عن تدرج الأسس التي ينبني عليها القواعد القانونية ابتداءً من التدرج الشكلي الذي يقضي بأنه كل قاعدة تستند في وجودها إلى قاعدة أعلى منها وصولاً إلى قاعدة افتراضية أساسها الخيال وهذا ما يصب في جوهر الفلسفة التي تعتبر وليدة الفكر الإغريقي الذي جعل من الفلسفة وسيلة للبحث عن الكثير من العلوم دون أن يستخدموا هذه الوسيلة لاكتشاف القانون. ومن هذا المنطلق، إذا كان البحث عن أساس القانون الوضعي الإرادي يدخل في نطاق الفلسفة والأخيرة لم تخلق أساساً لاكتشاف القانون الذي نفهمه، الأمر الذي يقتضي معه البحث عن المدى الذي يدين القانون لفلسفة القانون لدى اليونان.

الكلمات المفتاحية: التأمل، ميتافيزيقيا، المادة، العقل، فلسفة القانون، الجمهورية المعتدلة.

Abstract:

Positive law is the product of human will, and the search for the basis of this will enters the field of philosophy because it seeks to include the foundations on which the legal rules are based, starting with the formal hierarchy that each rule is based on a higher base than it is down to a hypothetical rule based on imagination, which is at the heart of philosophy, which is the product of Greek thought, which made philosophy a means of searching for many sciences without using this means of discovery. Law. In this sense, if the search for the basis of voluntary positive law falls within the scope of philosophy and the latter has not created a basis for the discovery of the law that we understand, which requires a search for the extent to which the law condemns the philosophy of law in Greece.

Key words: Meditation, metaphysics, Subject, mind, philosophy of law, Moderate Republic.

* هدى عصمت محمد أمين.

مجلة طبنـــة للدراسات العلمية الأكاديمية ISSN 2661-7633 / EISSN 2716-8883

السنة: 2022 المجلد: 05 العدد: 01 ص.ص: 1074-1089

مقدمة:

إن القانون كمفهوم هو ذاك الأمر الذي ينظم مجرى العلاقات في الحياة من خلال ما يسمى بالقواعد التي تتولد عن إرادة (الحاكم –الدولة – السلطة التشريعية – البرلمان)، فالبحث عن أساس هذا القانون يولد سؤالاً مفاده، إذا كان القانون متدفقاً عن إرادة الحاكم فما أساس هذه الإرادة ؟ بعبارة أخرى، إذا كان القانون يستند في وجوده إلى الحكام فمن أين يأتي الحاكم بتلك الإرادة التي تخوله لإصدار القانون، هناك من يقول أن القانون يتولد من حيث الأساس من الدستور الذي يقع في قمة هرم القواعد القانونية ، ولكن ما هو أساس وجود الدستور؟ هناك من يرى أن الدستور يستند في وجوده إلى الدساتير السابقة وهكذا يتدرج التسلسل إلى أن نصل إلى قاعدة خيالية افتراضية، وهذه الأخيرة مستقرة فيما وراء الطبيعة أي في الخيال ، وهذا يعني أن البحث في أساس وجود القانون الوضعي يرجع الباحث إلى الفلسفة. وكما هو معلوم أن الفلسفة (كماهية) وليدة الفكر الإغريقي، ولكن البحث عن أساس القانون في الفكر الفلسفي لا يعني بالضرورة أن اليونان هم الذين ابتكروا القانون، بمعنى أخر، إن اليونان لديهم **بصمتهم** في الفلسفة التي تحوي أو تتضمن في باطنها مختلف العلوم المعرفية، مثل فلسفة الوجود، فلسفة الجمال، فلسفة العقل، فلسفة العلم، وهكذا. ومن هذا المنطلق جاء هذا البحث لبيان (جزئية من الجزئيات المتضمنة في الفكر الفلسفي لدى اليونان) وهو القانون.

تتمثل مشكلة البحث في وجود اعتقاد راسخ لدى الكثيرين أن القانون مدين لفلسفة القانون لدى اليونان، في حين أن الناظر في مجال الفلسفة قد يجد اختلاف كبير بين فلسفة القانون المعروف لدى عمالقة الفكر الفسلفي لدى الإغريق (كأصل مفترض للقانون) وبين (القانون الوضعي كفرع مشتق من الأصل المفترض).

وتتمثل إشكالية البحث في الإجابة على التساؤلات الآتية: هل القانون الوضعي مدين إلى فلسفة القانون لدى الإغريق؟ وهل يمكن للفرع أن يخالف الأصل؟ ولماذا؟ ولماذا يوجد اختلاف في بعض المسائل الجوهرية بين القانون وبين فلسفة القانون؟

ينطلق البحث من الفرضيات المبينة أدناه:

1- القانون ليس مديناً لفلسفة القانون لدى الإغريق، لأن الخلط بين فكرتي القانون وفلسفة القانون لدى اليونان هو الذي أدى إلى هذا الاعتقاد.

2- لا يتصور أن يخالف الفرع أصله، (الإنسان لا يولد حيوان أو العكس).

3- عدم انحدار القانون كمفهوم من فلسفة القانون لدى اليونان هو الذي يبرر وجود الكثير من التناقضات بين الفكرتين.

هذا، وتبرز أهمية هذا البحث في بيان الأفكار الفلسفية لدى عمالقة الفكر الفلسفي لدى اليونان لمعرفة طريقة تفكيرهم للقانون والدولة والكثير من المسائل لبيان ما إذا كان هذا التفكير ينطبق مع القانون أم لا. وصولاً للغاية المرجوة من البحث والمتمثلة بوجود خلط في المفاهيم بين الفكرتين.

يعتمد البحث على المنهج الوصفي التاريخي، وذلك من خلال وصف مشكلة البحث في ضوء الاتجاهات الفلسفية محل الدراسة ومن ثم اتباع المنهج التاريخي لبلوغ الحقيقة المتمثلة بأن القانون الوضعي المطبق ليس مديناً لفلسفة القانون عن طريق إجراء مطالعة على الأفكار الفلسفية لدى الإغريق وصولاً للنتائج التي ينتهي إليها هذا البحث.

يتحدد نطاق الدراسة بالفكر الفلسفي في مرحلتين: الأولى الفصل بين المادة والعقل، أما المرحلة الثانية فهي متمثلة بالفكر القانوني لدى اليونان وتحديداً لدى عمالقة الفكر اليوناني الثلاث (سقراط- أفلاطون- أرسطو). كما يتحدد هذا النطاق بالقانون الوضعي والقانون الطبيعي (حصراً) دون غيره من الأنظمة كالشريعة الاسلامية، كما ويخرج من نطاق هذه الدراسة غير ما ذكر من المراحل.

تم تقسيم هذا البحث على مبحثين، نتناول في المبحث الأول الفصل بين المادة والعقل ومرحلة السوفسطائية والذي قسمناه على مطلبين: المطلب الأول يتطرق إلى مرحلة التأمل والفصل بين المادة والعقل. أما المطلب الثاني نتناول فيه المرحلة السوفسطائية. فيحين المبحث الثاني معنون بـ الفكر القانوني لدى اليونان والذي قسمناه بدوره على مطلبين: المطلب الأول يتناول بالبحث القانون الطبيعي لدى كل من سقراط وعند أفلاطون. أما المطلب الثاني فهو متعلق ببيان القانون الطبيعي لدى أرسطو.

المبحث الأول: الفصل بين المادة والعقل ومرحلة السوفسطائية

من المعلوم أن فكرة القانون الطبيعي يتعلق بالفلسفة والأخيرة عضوياً وتاريخياً متصلة باليونان، ويكاد لا يمكن لباحث يرغب أن يتناول فكرة القانون الطبيعي إلّا وأن يستقصي عنها لدى اليونان. وهنا تم تقسيم هذا المبحث على مطلبين: يبحث المطلب الأول في مرحلة التأمل وبداية الفصل بين المادة والعقل، أما المرحلة الثانية هي مرحلة السوفسطائية تناولناها كعنوان للمطلب الثاني.

المطلب الأول: مرحلة التأمل وبداية الفصل بين المادة والعقل

هناك الكثير من فلاسفة اليونان من قالوا إن الوجود هو الباقي دون غيره، وهذه المرحلة خطت أول خطوتها على شكل تأمل فلسفي لجميع مظاهر الحياة الاجتماعية، وكانت هناك رغبات ومحاولات جادة للكشف عن طبيعة هذه المظاهر، حيث رأوا أن هناك قواعد متكررة على شكل سنن أو أنظمة ثابتة غير متغيرة يسير عليها نظام الحياة، مثلاً إذا وضعت الماء على النار يغلي وإذا سقيت الزرع ينمو، ومن هذا المنطلق تبين لهم أن هناك قانون غير متحول أو متغير بل ثبات ويحكم جميع مظاهر الحياة وجميع الحيوانات والنباتات والجمادات ينصتون لحكمه، وقياساً على هذه المظاهر لاحظوا أن علاقات الناس فيما بينهم تجري على ذات السنن المتصفة بالثبات، باعتبار أن الإنسان جزء من هذه الظواهر واخضعوا جميعها دفعة واحدة لنظم طبيعية ثابتة[1].

مما تقدم يتبين، أن أول ظهور لفكرة القانون لدى اليونان لم يكن بقصد القيام بوضع أسس أو أنظمة لتنظيم العلاقات بين الناس بل العكس قاموا بقياس علاقات الإنسان على بعض المسائل التي لها ثوابت طبيعية، لأن الماء بوضعه على النار و وصوله إلى درجة معينة يغلي كلما تكرر هذا الشيء وإنما تكرر ومتى ما تكرر. يبدوا لنا لأول وهلة الفرق بين ما تم ذكره وبين القانون الذي نقوم بوضعه من خلال متابعة سلوك الأفراد داخل المجتمع.

ووسيلة الإنسان للكشف عن هذه السنن هي العقل، والأخير في رحلته الاستكشافية يقترب من حال السعادة المطلقة التي لا تكتسب إلا باحتكام جميع العلاقات إلى الطبيعة. ويعتبر (هيرقليطس- 500-400) ق.م. من أوائل أصحاب هذه الفكرة الذي حاول الكشف عن أساس الكون[2]. وقام بإسناد التكرار المنظم للحوادث إلى الطبيعة ذاته، لأنه كان يعلم أن القانون الطبيعي لا يعني قانون الإله، بل وأكثر من ذلك أن قانون العالم ليس من وضع الآلهة ولا البشر وإنما متواجد بهذا النمط ومن هنا جاءت فكرة الصدفة[3]. ويرافقه (اناكسجوراس) هذا الفيلسوف العبقري يعتبر أول من اخرج الفلسفة اليونانية من الطبيعة المادية ويرى أن المادة وحدها ليست قادرة على أن تنتهي إلى هذا التناسق وهذا النظام وهذا الجمال، إنما لابد من وجود عقل حكيم مدبر يسلك بالمادة ويوجهها نحو تحقيق غاية مقصودة. لهذا ولأول

---

[1] ينظر: حسن علي الذنون، فلسفة القانون، مطبعة العاني، بغداد، العراق، بدون تاريخ النشر، ص.33.

[2] ينظر: محمد جديدي، الفلسفة اليونانية (الإغريقية)، ط.1، دار العربية للنشر والتوزيع، لبنان، 2009، ص.ص. 180-189.

[3] للمزيد راجع: يوسف كرم، تاريخ الفلسفة الحديثة، دار القلم للنشر والتوزيع، لبنان، بدون تاريخ النشر، ص.15 وما بعدها.

مرة (اناكسجوراس) وعلى يده انفصل المادة عن ما يسيرها من قوة عقلية، بمعنى آخر قام بالفصل بين الطبيعة وبين الإنسان إلى أن انتهى المطاف بهؤلاء باعتبار القانون الطبيعي هو قانون الإله[1].

المطلب الثاني: مرحلة السوفسطائية

ظل الخلاف ناشباً في الفكر الإغريقي بصدد مصدر القوانين إلى القرن الخامس ق.م، حيث ظهرت جماعة من المفكرين (السفسطائيين) ورفضوا الفكرة المثالية اليونانية للفلسفة، من خلال إعلان المعارضة لكل ما هو ديني ومن خلال التسليم بنسبية كل شيء، والحكم الأول والأخير على الأشياء هو الإنسان[2].

ويراد بها مرحلة التعليم المتنقل، حيث برزت جماعة سوفسطائيين اثر تطور الوضع الروحي والاجتماعي والسياسي لدى الإغريق. والسؤال الذي يثور هنا هل السوفسطائية تشكل مدرسة فلسفية أم لا؟ يذهب البعض إلى القول إلى أنهم لا يشكلون مدرسة لأنهم بمثابة أساتذة جامعيين ينتقلون من بلد لبلد ويعلمون الناس فن وأسرار التفوق في الحياة وأقدم سوفسطائي (بروتاجوراس) ويتخذون من الإنسان مقياساً للحكم على الأشياء فما يعتبره الإنسان حقيقة فهو كذلك. وهم طبقوا هذه الفكرة على القانون والسياسة والاقتصاد وكان ما يظهر للشخص أنه حق فهو حق بالنسبة إليه وحده. وعلى هذا الأساس تم إنكار فكرة القانون الخارجي يخضع له الإنسان بل يرجع الحكم إلى إحساس الفرد ذاته. بناءاً على ذلك تم إنكار وجود قانون شامل ومطبق على الإنسانية جمعاء ولم يعترفوا أصلاً بوجود قانون عادل في ذاته[3].

لذلك هل من الممكن أن يقال إن السوفسطائية فلسفة ضمن فكرة القانون الطبيعي؟ لهذه الأسباب لا يمكن القول أنهم أيدوا فكرة القانون الطبيعي ولكن لهم الفضل الأكبر في الحوار الذي يثير مسألة الأساس العادل للقانون الطبيعي، لأنهم طرحوا سؤال مفاده هل الشيء الذي يعتبره القانون الوضعي عادل يكون عادلاً بالطبيعة أم لا؟[4].

---

[1] لتفاصيل أكثر ينظر: زكي نجيب محمود واحمد أمين، قصة الفلسفة اليونانية، مؤسسة الهنداوي، دون مكان النشر،2017، ص.59.

[2] أحمد غنيم، تطور الفكر القانوني، دار الفكر العربي، مصر، 1971، ص.6.

[3] ينظر في هذا الصدد: الفيلسوف أفلاطون، السفسطائي، ط.2، ترجمة الأب فؤاد جرجي بربارة، منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب، سوريا، 2014، ص 77 وما بعدها. وينظر أيضاً: زكي نجيب محمود واحمد أمين، المصدر السابق، ص.62.

[4] يراجع الرابط الإلكتروني أدناه :

https://www.hindawi.org/books/84858281/7/ تاريخ الزيارة 2020/12/21 الساعة 11 مساءاً.

مجلة طبنـــة للدراسات العلمية الأكاديمية ISSN 2661-7633 / EISSN 2716-8883

السنة: 2022 المجلد: 05 العدد: 01 ص.ص: 1074-1089

نستنتج مما سبق، أن الفكر قد تطور فبعد أن كان الفكر الفلسفي متجهاً صوب إخضاع علاقات الناس لما تقضيه به السنن المطردة (القانون الطبيعي)، أصبح الإنسان مقياساً لتقرير ما يعتبر من قبيل العدل أو الحقيقة.

المبحث الثاني: الفكر القانوني لدى اليونان

يراد بالمثالية في مجال القانون هو الاتجاه الذي ينصب اهتمامه على قانون ميتافيزيقي الذي يستمد منه القانون الوضعي وجوده وهذا القانون (القانون المثالي) يعلو شأنا من القانون الوضعي الذي يخاطب الجماعة وعلى الثاني تقليد أو محاكاة الأول الذي يقدم نموذج للعدل. بمعنى آخر يرى هذا الاتجاه إلى أن القانون الوضعي هو كائن ويجب أن يسير مسرى القانون المثالي (ما ينبغي أن يكون). ولكن حتى بالنسبة لمناصري فكرة القانون الطبيعي –كقانون أسمى– اختلفت الأفكار حول أساس ومفهوم القانون الطبيعي ذاته[1]. لذلك سنقسم هذا المبحث على مطلبين: نتناول في المطلب الأول القانون الطبيعي لدى سقراط وأفلاطون. أما المطلب الثاني فقد خصصناه للبحث في القانون الطبيعي لدى أرسطو.

المطلب الأول: القانون الطبيعي لدى سقراط وأفلاطون

أولا: اللغز المحير (سقراط 469–399 قبل الميلاد)

كانت الفترة الإسطورية لدى اليونان تشكل التحدي الأصعب للفلسفة، لان محاولة التوصل إلى فكرة معينة بالرغم من مدى صعوبتها أيسر وأهون من محاولة تغيير سكة–توجه أو اعتقاد–سابق وتمشيته ليتجه واتجاه معين غير الاتجاه السابق. وبظهور الأساطير لدى اليونان بدأت مرحلة تحويل مسار التفكير على يد الفيلسوف سقراط[2]. الذي نادي مبدأ (اعرف –نفسك بنفسك)، وكان يسلم بفكرة القانون الطبيعي، وجعل العقل وسيلة للكشف عن جوهر الأشياء ومن ضمنها –العدل المطلق– من بين القواعد القانونية، كما دعا إلى احترام القوانين لأنه في ذلك احترام للعقل. وجعل سقراط القانون الطبيعي والقانون الإلهي وجهان لذات العملة وهو(أساس للقانون الوضعي)، لأن ما يستخلص القانون الطبيعي في الكون هو العقل[3].

---

[1] أنظر في ذلك: السيد عبد الحميد فوده، جوهر القانون بين المثالية والواقعية، دار الفكر الجامعي، مصر، 2005، ص.25.

[2] Foeller bug, The History of Greek, Addition 1, published by New York company, U.S. 1976, P.17.

[3] يراجع: للمزيد من التفاصيل حول الفلسفة السقراطية: لافين، من سقراط إلى سارتر، المركز القومي للترجمة، مصر، 2012، ص.26 وما بعدها.

والسؤال الذي يثور في هذا الصدد هو، ما صلة سقراط بما تسمى بالمرحلة الإسطورية؟ إجابة هذا السؤال ينقسم إلى شطرين: الشطر الأول وهو الميتافيزيقي، أما الآخر فهو الواقعي. وبالنسبة للشطر المثالي أن الأساطير كانت تعطي قيمة للقوى المستترة، أو بعث أفكار مستحدثة تخاطب الضمير والوجدان بخصوص الإله والمناضلين القدامى وكان لذلك دور في تحريك أفكار سقراط الألوهية[1]. أما الشق الواقعي، هو أن تلك الأساطير قدمت لسقراط المكنة الذاتية للقفز من (الخيال إلى الواقعية)[2].

وقد كان سقراط كثير السؤال، ولكن منهجية سؤاله كانت مختلفة من الأسئلة النمطية التي كانت تطرح من قبل من كان يبحث في الفلسفة قبله، على سبيل المثال كان السؤال الذي انشغل الأذهان متعلقاً بمعرفة المصدر الذي ينبع منه الفضيلة؟ ولكن عندما جاء سقراط قال وما هي الفضيلة حتى نسأل مصدرها؟ لذلك قيل لسقراط أنت لا تفعل شيء سوى التواجد في كل مكان مغرق بالصعوبات فتتسبب بصعوبتها أكثر[3]. وقد كان سقراط يعتمد في أسئلته على آليتين مهمتين: الآلية الأولى/ التهكم ليس للتهكم. أما الآلية الثانية/ التوليد. وكان المغزى من ذلك هو الوصول إلى جوهر الشيء وإفهام الآخرين أن المعرفة لا تكتسب بل هي أمر فطري وصولاً إلى حقيقة معينة وهي لا توجد حقيقة من حيث الأساس[4].

وتجدر الإشارة إلى أن هناك من ينعت منهج سقراط بالسوفسطائي بسبب مجادلاته[5]. إلى أن وصل الآمر لدى البعض بأنه هو سوفسطائي، ولكن في حقيقة الأمر أن سقراط وبمنهجه الجدلي أراد أن يشيد بناءاً عالياً للعلم الجوهري، وقد أراد استعمال قياس عام و حقيقي لكي يقيس به الأمور، وكذلك تربية جيل قادر على طرق أبواب المعرفة كأسمى غاية[6].

خلاصة القول أن سقراط وبمنهجه الجدلي كان أحد فلاسفة وعمالقة الفلسفة اليونانية، وكان العقل لدى سقراط هو الوسيلة التي يمكن من خلالها معرفة صلب الأشياء وهو الذي يدعو إلى احترم القانون الوضعي بغية الوصول إلى القانون الطبيعي. ويلاحظ هنا أن القانون الوضعي بات يدخل في الموضوع شيئاً فشيئاً.

---

(1) See: M.Bogomolov, Toward History- of an ancient Philosophy,w.t Moscow Publisher, 1985, P.17.
(2) A.RCanfortti, Facts Before and After Socrat, Cambridge University Press, 1990, P 29.
(3) Philosopher lato translated by: garube hockett, Publisher (inc) India, 2007, P.73.
(4) See: The Greate Santa's Morgan, In to Socratic Paradoxes, INC Company, 1999, P.136.
(5) هذه التسمية كانت تطلق على الأستاذ الجامعي المتجول لغرض نشر تعاليمه، ولكن لا تعتبر السوفسطائية مدرسة فلسفية بل كانت لها دور بارز في طرح الكثير من الأسئلة التي شغلت الفكر الفلسفي ومن تلك الأسئلة (هل كل ما يعتبره القانون الوضعي عادلاً هو عادل بطبيعته ؟).
(6) Seron (H.M), Sorat the Great Macmillan, Colted, London, 1953. P. 9.

ثانيا: أفلاطون (427-347 قبل الميلاد)

كان أفلاطون من احد طلاب سقراط و وتبنى ما تبناه أستاذه سقراط، في أن الحواس لوحدها ليست قادرة على إيصال العلم إلى الذهن بل ما يقوم بهذه المهمة هو العقل المجرد. ولكن اختلف أفلاطون مع معلمه سقراط في أن الأخير لم يولي اهتماماً للظواهر الطبيعية بل فقط للعقل المجرد، في حين أن (أفلاطون) عنى بالظواهر الطبيعية عناية كبيرة وسماها تسمية المثل العليا ويرى أن هذه المثل لا وجود لها في الواقع الملموس بل يوجد في العالم المثالي الميتافيزيقي ويتعذر على القانون الوضعي الوصول إلى هذه المثل لذا لن يبقى أمامه غير الاقتداء والتقليد بهذا القانون الطبيعي ومن خلال احترام القانون الوضعي يقترب الممتثل لأمر القانون الطبيعي إلى المثل العليا دون الوصول إليها[1].

ويذهب (أفلاطون) إلى أن الإنسان كائن اجتماعي ولن يكون قادراً على العيش وهو في عزلة عن الآخرين، ويؤكد على أن العمل داخل المجتمع يجب أن يقسم بحسب قدرة كل شخص وقابليته وطبيعته وأن العدالة تنال عند قيام كل فرد في المجتمع بما وكل به، وبذلك يقسم الفضائل في المجتمع على أربعة مستويات آو طبقات؛ الحكام يمتلكون فضيلة الحكمة (الفلاسفة- لان الدولة عنده يجب أن تكون عاقلة ولا تكون كذلك ما لم يكن الحاكم عاقلاً ولا يكون الأخير كذلك ما لم يكن فيلسوفاً)، الجنود يمتلكون فضيلة الشجاعة (المحاربين)، المنتجين يمتلكون فضيلة الاعتدال (العمال)، وأخيراً العدالة كفضيلة والمفروض أن يمتلكها جميع الطبقات المشار إليها ضماناً للعيش المشترك في المجتمع من خلال أداء كل طبقة التزاماتها[2].

أما بالنسبة لموقف (أفلاطون) من السياسة والديمقراطية، فيذهب إلى أن ما يعيب هذا النظام ويقصد بذلك (الديمقراطية) هو مسألة المساواة بين السيد والعبد؛ كون هذا الفيلسوف و بسبب الظروف التي كانت عليها اليونان؛ تلك الظروف التي آدت إلى وجود اعتقاد راسخ لدى الفلاسفة بمشروعية نظام الرق[3] .

---

[1] للمزيد راجع: داوود روفائيل خشبة، أفلاطون قراءة جديدة، ط1.، المركز القومي للترجمة، مصر، 2012، ص.15 وما بعدها. وينظر أيضاً: محمد علي صافوري، آراء أفلاطون في القانون والسياسة، مجلة البحوث القانونية والسياسية، جامعة المنوفية، كلية الحقوق، العدد1، مصر، 1991، ص.256.

[2] راجع: د.محمد الصافوري، آراء أفلاطون في القانون والسياسة، مجلة القانون والاقتصاد، كلية الحقوق، جامعة المنوفية، العدد1، مصر، 1991، ص.256 وما بعدها.

[3] راجع: محمود محمد علي، مساوئ العلم (النظري)، مقال متاح على الرابط التالي:
https://www.almothaqaf.com/a/b12-1/950172 تاريخ الزيارة 2020/12/19 الساعة 3 صباحاً.

ومن هنا يتبين لنا، أن القانون المطبق حالياً ينكر ويجرم نظام الرق، مقارنة بالفكر القانوني آنذاك، فما كان محلاً للفلسفة من قانون في عهد هؤلاء الفلاسفة كان عبارة عن وجهات نظر لتبرير الكثير من الأنظمة، منها نظام الدولة، الحياة الاجتماعية، ما ينبغي أن يسير عليه النظام ..الخ. فلو كان القانون المطبق في الوقت الحاضر مديناً لفلسفة القانون بالذات والمطبق آنذاك فما كان هذا القانون يزيد العبء على نفسه بإنكار نظام الرق وما كان ليتسم بالمشروعية.

وتقوم فلسفة أفلاطون على إعفاء الدولة (الحكام) من الخضوع للقانون لأنها غنية عن ذلك طالما زمامها بيد الفلاسفة فيوجهون المجتمع صوب العدالة والخير والسعادة.

وبحسب رأينا المتواضع، إن هذا القول صحيح فالحاكم يجب أن لا يتقيد بالقانون فالذي يعطي الحرية يجب أن يكون حراً من الناحية المنطقية أما إذا قيدناه بالقانون فيصدق عليه القاعدة الفقهية التي تقول (فاقد الشيء لا يعطيه) فكيف بفاقد الحرية أن يعطي الحرية؟ ولكن ينبغي أن لا يفسر هذا الرأي المتواضع لتأييد الفساد والمصلحة الشخصية آو المذهبية للحاكم، فنحن لا نتجه بهذا الرأي إلا لوضع قيود وشروط صارمة ومثالية أمام من يتولى زمام الحكم، فالذي يصل الحكم عن طريق الغش أو القوة لن يكون جديراً أصلا بتولية الحكم وهو بطبيعة الحال لن يلتزم بالقانون شاء المجتمع آم لم يشأ. والأمثلة على هذا الرأي كثيرة لسنا بصدد الخوض في بيانها لأن ضرب المثال دون برهان يفقد المثال أهميته.

ويقال أن أفلاطون قام بتدوين فلسفة سقراط الذي كان يتبنى المنهج الجديل إلى حد القول أن أفلاطون وبتدوينه هذا أصبح يمتلك فلسفة سقراط، علماً كان كل من سقراط وأفلاطون يمنحون تعاليمهم بدون مقابل إلا أنهما يختلفان من حيث وسيلة التعليم، حيث كان سقراط يتجول في الأزقة وينشر فلسفته من خلال طرح أسئلته ومحاورة هذا وذاك، بينما أفلاطون قد اتخذ مكاناً هادئاً يقدم فيه تعاليمه وفلسفته لتلاميذه و مريديه. ومن أهم مؤلفات أفلاطون كتاب (المدينة الفاضلة) ويرى في هذا المؤلف انه ليس هناك حاجة لوجود القانون فالدولة التي تحكمها الفلاسفة ليست بحاجة إلى قانون. أما في مؤلفه الثاني (القوانين) قال لا تدعوا صقلية يحكمها سادة من البشر بل القوانين فالناس بدون قوانين لا يختلفون عن أشد الحيوانات وحشية[1].

[1] حسن علي ذنون، المصدر السابق، ص.31.

المطلب الثاني: الفكر الفلسفي لدى أرسطو

ولد في بلدة استاجيرا الواقعة في شمال يونان (384–322) قبل الميلاد، وكان تلميذاً لأفلاطون ولقبه أفلاطون ب(العقل) لشدة ذكائه[1]. كان يحب الحقائق الواقعية ويحاول تنظيمها وتسميتها بأسماء، وإذا كان أفلاطون يحلق في السماء للبحث عن العدالة فإن أرسطو يبحث عنها في الشوارع أي في الواقع، وكان يقول أرسطو كل موجود في الكون يتكون من شيئين –الهيولي والصورة – الهيولي يعني الجوهر أما الصورة فهي الصفات الخارجية للجوهر كالجمال والقبح. وهذه الصفات تصب في الجوهر ويتصف الجوهر بها. وهذه الصفات لا تعطي صورة بعيدة عن الهيولي، فالمنضدة مثلاً صورتها لا توجد إلا بوصفها صورة لهذه المنضدة أو تلك، فلو كان هناك صورة لا بد أن تكون هي لجوهر عيني ما، وليست قائمة بذاتها دون جوهر. ولهذا فإن الحقائق الكلية كالعدل وحقيقة الإنسان ليس لها وجود خارجي وإنما الموجود في الخارج هو الجزئيات.

أولا: البداية عند أرسطو: الإنسان حيوان اجتماعي؛ أي لا يستطيع أن يعيش الإنسان منعزلاً عن الجماعة المتمثلة بالمدينة أو الدولة، وتطبيقاً لما سبق المدينة ترجع إلى طبيعة الأشياء أما الإنسان فبحسب طبيعته وجد من أجل مجتمع سياسي، ووجود الإنسان دون وطن يدل على كراهية هذا الإنسان ووحشيته كونه لا يفكر إلا بالحرب كوسيلة للحفاظ على بقاءه[2].

أما الهدف من الدولة عند أرسطو هو المواطن بنفسه وإذا كانت الدولة تسبق الأفراد في وجودها فلا يمكن أن يكون وجود الدولة هدفاً لوجودها أي الدولة من اجل الدولة فحسب، وليس فقط حماية الأفراد من الاعتداءات أو تبادل السلع فالأفراد قد يستطيعون القيام بهذا الدور في الكثير من الأحوال عند الاضطرار إضافة إلى إمكانية قيامهم بالتجارة، وبالتالي النظر إلى الدولة بهذه النظرة المتواضعة لكانت الدول تعقد فيما بينها اتفاقات الأمن والتجارة وكنا أمام دولة واحدة. إن الغاية الواقعية والحقيقة من الدولة هو تحقيق الخير العام للجميع[3]. والخير العام هو العدل بمعنى أن العدل عند أرسطو هو أساس الدولة، وكذلك هو أساس كل الفضائل وهو القانون الطبيعي، هو حجر أساس لبناء القوانين الوضعية على أساسه، وأكثر بل

---

[1] راجع: مصطفى ابراهيم الزلمي، فلسفة المسؤولية القانونية في ضوء المقولات الأرسطية، ط.1، نشر إحسان للنشر والتوزيع، العراق، 2014، ص.27.

[2] للمزيد ينظر: عبد الرحمن رحيم عبد الله، محاضرات في فلسفة القانون، ألقيت على طلاب الدراسات العليا، كلية القانون والسياسة، جامعة صلاح الدين، أربيل، ط.1، 2000، ص.22 وما بعدها.

[3] يراجع: سليمان مرقس، فلسفة القانون، مكتبة صادر، لبنان، بدون تاريخ النشر، ص.72.

إن العدل هو الأساس الذي تستمد منه هذه القوانين الوضعية قوتها الملزمة للأفراد[1]. والسؤال الذي يطرح نفسه بهذا الصدد مفاده: ما الذي يجعل من الأفراد إطاعة القوانين التي تضعها الدولة؟ أرسطو يقول إن العدل يجعلنا أن نحترم القانون ويقول إن القانون الوضعي يستمد قوته الملزمة من العدل والأخير يراد به القانون الطبيعي[2].

ثانيا: بالنسبة لخضوع الفرد للقانون: يقول أرسطو ينبغي أن تكون أفعال الفرد متسقة وأحكام القانون الملزم، أما القول بحرية الفرد في إتيان ما يحلو له كيف ومتى وأين ما يريد فيقول أنه من السوفسطائية البائسة. إذا كيف نخضع للقانون؟ يقول أنه يجب أن نصل إلى درجة من المعرفة أن القانون الوضعي هو: تعبير عن القانون الطبيعي. وإذا تطلب ذلك تضحية بالحرية فلأجل ماذا نفقد هذه الحرية أليس من أجل شيء أسمى؟ وهو العدل[3].

ولهذا يطرح أرسطو فكرة العدل على شكل خطوات متسلسلة تبدأ بالخضوع للقوانين وهو الأمر الأول الواجب الإتباع. أما الأمر الثاني هو التيقن من القيمة الذاتية لهذه القوانين التي نتبعها. وان الشر الكبير يكمن في تجريد القوانين من القوة واطمئنان الناس بسلامة إفلاتهم من العقاب عند المخالفة. ويقول لكي نحافظ على القوة الملزمة للقانون يجب اتباع سياسة معينة وهي سياسة الإعلام، ويقصد بذلك على الدولة تربية الأفراد على حب نظام الحكم القائم أياً كان هذا النظام وهذا يعني أن القانون لا يقيد إرادة الأفراد فحسب بل يذهب أكثر من ذلك بل يجب أن يؤثر القانون في التكوين العقلي للأفراد العقلي بما يجعلهم يحبون الحكم القائم في الدولة[4].

والسؤال الذي يثور في هذا الصدد هو إذا كانت السياسة الإعلامية التي نادى بها أرسطو هي إحدى الوسائل التي تحافظ على إلزامية القانون، أليس هناك خطورة في الدول التي يحكمها حزب واحد؟ أو اتجاه واحد؟ يقول أرسطو أن تربية الشعب على وفاق مع الدولة هذا لا يعني تملق آو مداهنة الحكام مع المحكومين، فهو لا يولي اهتمام لنوع النظام ولا لشكله طالما متسم بالعدل، وبالتالي إن قوانينه تصبح

---

[1] للمزيد حول هذا الموضوع ينظر: محمد علي الصافوري، فكر ونظم الإغريق، مطبعة المنوفية، مصر، بدون تاريخ النشر، ص.39.

[2] ينظر: دايفد جونستن، مختصر تاريخ العدالة، ترجمة: مصطفى ناصر، دار عالم المعرفة، 2012، ص103.

[3] راجع: نزار عبد الأمير تركي، فلسفة القانون الطبيعي في الفكر اليوناني، مجلة رسالة الحقوق، جامعة كربلاء، العدد1، العراق، 2015، ص.ص.86-87.

[4] ينظر: سمير تناغو، جوهر القانون، ط.1، مكتبة الوفاء القانونية، مصر، 2014، ص.40 وما بعدها.

واجبة على المخاطبين وإن كان تشوبها بعض العيوب، لأن حفظ النظام في داخل الدولة أهم من القانون بحد ذاته واهم من مدى تعبير القانون عن فكرة العدل[1].

ثالثا: بالنسبة لموضوع العدل لدى أرسطو: عندما يتكلم أرسطو عن العدل فهو يستخدم مصطلح المساواة وهناك صورتان للعدل لابد من مراعاتهم في كل مجتمع، وهما العدل التوزيعي و العدل التبادلي.

أ- **العدل التوزيعي:** هو خاص بتوزيع الثروات والمزايا الأخرى المتاحة على أفراد المجتمع والمساواة في ذلك هي مساواة تناسبية أو جبرية. هذا يعني انه العدل التوزيعي قابل للتحقيق بالرغم من الفوارق الموجودة لدى الأفراد. بمعنى أخر العدل التوزيعي لا يرفض هذه الفكرة (أن توجد مساواة وفي ذات الوقت عدم المساواة بين مواطن وآخر)، وإذا كان العدل التوزيعي لا يتطلب المساواة الحسابية بين المواطنين فهذا لا يعني رفض المساواة المطلقة بين الأفراد، بمعنى آخر إذا كانت هناك فوارق بين المواطنين فيجب أن تكون على درجة معقولة وليست على نسب فاحشة، وأساس ذلك هو الاعتدال الذي يعد وسط بين نقيضتين رذيلتين كالشجاعة وسط بين رذيلة الجبن ورذيلة التهور، إذا ستكون الدولة سعيدة سواء كانت ثرواتها متواضعة وكافية في نفس الوقت أم لا فإذا كانت تلك الثروات متواضعة فينبغي أن تكون على الأقل كافية[2]. لأن الثروة الكافية لازمة لكل فرد لمباشرة الفضيلة تحقيقاً للسعادة. أما الثروة المتواضعة لكل فرد تعني عدم وجود تباين كبير بين الأفراد، وفي ذلك قضاء على الصراع الطبقي.

علاوة على ما سبق، لا ينكر أرسطو في هذا الصدد صعوبة تحقيق العدالة لاسيماً في العدل التوزيعي، لأن هناك البعض من الأفراد هم متساوون أو يظنون أنهم متساوون في كل شيء في حين يعتقد البعض الأخر ولمجرد اختلافهم وتمييزهم في البعض من الأشياء أنهم متميزون في كل شيء ويظنون من هذا المنطلق أنهم يستحقون كل الامتيازات والصلاحيات التي تتفق ومركزهم المتميز. ومن هنا ينبغي أن يتدخل المشرع وان يراعي الاعتدال في التوزيع ولا يستجب إلا للمطالبات المعقولة دون الميل لطبقة على حساب غيرها[3]. والسؤال هنا كيف يستطيع المشرع أن يحق هذا الهدف؟ من خلال إصدار قوانين مستوحياً العدل في العمل دون الأخذ بنظر الاعتبار التفكير في مصلحة طبقة دون أخرى

---

[1] أرسطو طاليس، السياسة، (ترجمة أحمد السيد) دار جمل لنشر والتوزيع، لبنان، 2009، ص.18، وص.22.

[2] حسن علي ذنون، المصدر السابق، ص.165، وص. 170.

[3] راجع: طه عوض غازي، دروس في فلسفة القانون الطبيعي بين المنادين له والمنكرين له، دار النهضة العربية، مصر، 2005، ص.43.

وإلا يستحيل العدل التوزيعي، وبالتالي يكون التشريع راعى الظلم وناصره في حين كان يجب أن يتجه إلى العدل[1].

والسؤال الذي يثور هنا: هل يمكن الاكتفاء بالعدل التوزيعي؟ عند أرسطو لا يشترط التحقق من العدل التوزيعي لمدة معينة أو مؤقتة بل ينبغي أن يستمر في المستقبل وما الذي يضمن استمرار العدل التوزيعي؟ فهنا لابد من وجود نوع آخر من العدل يضمن هذه الاستمرارية وهو العدل التبادلي.

ب–العدل التبادلي: هو الذي يحكم وينظم العلاقات بين الناس، سواء كانت سبب العلاقات إرادية أم غير إرادية. إذا العدل التبادلي مكمل للعدل التوزيعي وليس بديلاً له، ولكن لا يظهر فائدة العدل التبادلي إلا بعد تحقق العدل التوزيعي، وبخلاف العدل التوزيعي فإن العدل التبادلي تقوم على أساس المساواة الحسابية المطلقة. وعلى هذا النحو إذا تسبب عمل خسارة مادية أو معنوية لشخص ما فبمقتضى العدل التبادلي يقتضي أن يقوم الشخص الضار بأن يرد للطرف الآخر من التعويض عينية كانت آم عن طريق اللجوء إلى التنفيذ بمقابل والمهم هنا هو أن الأداء يكون بنسبة معادلة لهذه الخسارة بحيث يصبح كل منهما في نفس المركز الذي كان عليه قبل التصرف[2].

خلاصة القول، العدل التوزيعي يحكم الثروات والمزايا على المواطنين وأساسها مساواة نسبية غير حسابية، أما العدل التبادلي فيحكم المعاملات والعلاقات بين أفراد المجتمع أياً كان مصدرها أو سببها، وأساسها مساواة حسابية مطلقة.

أما بالنسبة للصراع الطبقي ونظرية القانون الظالم. السؤال الذي هنا هو متى يكون القانون ظالماً؟ يقول أرسطو انسب الحكومات لتحقيق العدل في المجتمع هي المتكونة من أبناء الطبقة الوسطى لأنها تزيل الفوارق بين الطبقات من خلال الإعانات والمساعدات التي تجمع من الأثرياء وتعطي للفقراء. وبهذا تكون الحكومة مشتركة بين جميع الطبقات المكونة لمجتمع وليست في طبقة دون أخرى، ويسمى أرسطو هذه الحكومة بـ (الجمهورية المعتدلة)[3].

من كل ما سبق يتبين أن الفكر الفلسفي عند هذا الفيلسوف قد تطور إلى حد كبير، مقارنة بمرحلة الفصل بين المادة والعقل. كون نجد أن النظرة إلى الإنسان قد تغير ولم يعد يعامل معاملة للظواهر الطبيعية بل أصبح ينظر إليه ككائن اجتماعي ولا يتصور أن يعيش إلا في المجتمع الذي يحتكم وبتأمر بقانون صادر من الحاكم والذي ينبغي أن يتسم بالعدالة والمساواة.

---

[1] ينظر: روسكابوند، مدخل إلى فلسفة القانون، ترجمة: صلاح الدباغ، فرانكلين للنشر، لبنان،1967، ص.50.

[2] فايز محمد حسين، نشأة فلسفة القانون، دار النهضة العربية، مصر، 1997، ص.95.

[3] يراجع سليمان مرقس، المصدر السابق، ص.45 وما بعدها.

الخاتمة:

إن (اليونان) عندما كانوا يبحثون عن النظام الذي يسير عليه الكون تبين لهم بوجود قواعد ثابتة تحكم الظواهر ولما كانوا يعتبرون إن الإنسان جزء من الطبيعة كان من الطبيعي أن يخضعوا الإنسان لتلك القواعد الثابتة، وبذلك برزت الأفكار الفلسفية لديهم فعندما كانوا يبحثون عن القانون كان هذا القانون هو قانون الكون لأنهم لم يكونوا يؤمنون بالله عز وجل أو لم يكونوا يعرفونه، فالقانون الذي كانوا يبحثون عنه كان شاملاً للكثير من المعارف. لذا ينبغي أن لا نعتقد أن فلسفة القانون هو مصدر القانون الوضعي بل يمكن القول إن فلسفة القانون هو مصدر القانون الذي يحكم ظواهر الكون، وتدرج اليونان في فكرهم إلى إن وصلوا إلى أن القانون الذي يحكم علاقات الأفراد ينبغي أن يحاكي القانون الطبيعي (الميتافيزيقي) ومن ثم تدرجوا في اعتقادهم هذا، من مرحلة الفصل بين المادة والعقل إلى مرحلة الاعتراف بوجود القانون الوضعي صادر من الحاكم والذي ينبغي أن لا يخالف العدالة المتمثلة بالقانون الطبيعي.

وفي الختام توصلنا إلى ما يلي من الاستنتاجات:

1- القانون الوضعي غير مدين لفلسفة القانون لدى اليونان، بل يمكن القول انه مدين للفلسفة فقط وما الأخيرة إلا وهي من نتاج الفكر اليوناني.

2- يفترض أن لا يخالف الفرع أصله، فالتشريع الفرعي يجب أن لا يخالف التشريع العادي وهذا يجب أن لا يخالف الدستور، وبذلك فالقانون المطبق حالياً لا ينحدر من فلسفة القانون، فالأول يمنع الاسترقاق والتمييز بسبب الجنس وحكم الأقلية وغيرها من المظاهر الغير مسموح بها في الفكر القانوني الوضعي، إلا أن الثاني أي فلسفة القانون وبسبب ظروف نشأتها كان يسمح بالرق وغيرها من الأنظمة الظالمة وهذا ما دفع الفلاسفة إلى البحث عن العدالة فيما وراء الطبيعة.

قائمة المصادر والمراجع:

أولا: الكتب

1. أحمد غنيم تطور الفكر القانوني، دار الفكر العربي، مصر، 1971.
2. أرسطو طاليس، السياسة، ترجمة احمد السيد، دار جمل للنشر والتوزيع، لبنان، 2009.
3. الفيلسوف أفلاطون، السفسطائي، ط.2، ترجمة الأب فؤاد جرجي بربارة، منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب، سوريا، 2014.
4. السيد عبد الحميد فوده، جوهر القانون بين المثالية والواقعية، دار الفكر الجامعي، مصر، 2005.
5. حسن علي الذنون، فلسفة القانون، مطبعة العاني، العراق، بدون تاريخ النشر.

6. داوود روفائيل خشبة، أفلاطون قراءة جديدة، ط1.، المركز القومي للترجمة، مصر، 2012.
7. دايفد جونستن، مختصر تاريخ العدالة، المترجم: مصطفى ناصر، دار عالم المعرفة، بدون مكان النشر، 2012.
8. روسكابوند، مدخل إلى فلسفة القانون، ترجمة: صلاح الدباغ، فرانكلين للنشر، لبنان، 1967.
9. زكي نجيب محمود واحمد أمين، قصة الفلسفة اليونانية، مؤسسة الهنداوي، دون مكان النشر،2017.
10. سليمان مرقس، فلسفة القانون، مكتبة صادر، لبنان، بدون تاريخ النشر.
11. سمير تناغو، جوهر القانون، ط1.، مكتبة الوفاء القانونية، مصر، 2014.
12. طه عوض غازي، دروس في فلسفة القانون الطبيعي بين المنادين له والمنكرين له، دار النهضة العربية، مصر، 2005.
13. عبد الرحمن رحيم عبد الله، محاضرات في فلسفة القانون، ألقيت على طلاب الدراسات العليا، كلية القانون والسياسة، جامعة صلاح الدين، ط.1، أربيل، العراق، 2000.
14. فايز محمد حسين، نشأة فلسفة القانون، دار النهضة العربية، مصر، 1997.
15. لافين، من سقراط إلى سارتر، المركز القومي للترجمة، مصر، 2012.
16. محمد جديدي، الفلسفة اليونانية (الإغريقية)، ط.1، دار العربية للنشر والتوزيع، لبنان، 2009.
17. محمد علي الصافوري، فكر ونظم الإغريق، مطبعة المنوفية، مصر، بدون تاريخ النشر.
18. مصطفى ابراهيم الزلمي، فلسفة المسؤولية القانونية في ضوء المقولات الأرسطية، ط.1، نشر إحسان للنشر والتوزيع، العراق، 2014.
19. نايقولو ميكافيلي، مطارحات ميكافيلي، ترجمة خيري حماد، ط.3، دار الأفاق للنشر، لبنان، 1982.
20. يوسف كرم، تاريخ الفلسفة الحديثة، دار القلم للنشر والتوزيع، لبنان، بدون تاريخ النشر.

ثانيا: المقالات

1. محمد علي صافوري، أراء أفلاطون في القانون والسياسة، مجلة البحوث القانونية والسياسية، جامعة المنوفية، كلية الحقوق، العدد1، مصر، 1991.
2. نزار عبد الأمير تركي، فلسفة القانون الطبيعي في الفكر اليوناني، مجلة رسالة الحقوق، جامعة كربلاء، العدد1، العراق، 2015.

ثالثا: المواقع الالكترونية

1. https://www.hindawi.org/books/848582817//
2. أحمد الكنزاري، الصراعي الطبقي، مقال متاح على الرابط الالكتروني: https://elmahatta.com
3. https://www.almothaqaf.com/a/b12-1/950172

رابعا: المصادر الأجنبية

1. Foeller bug, The History of Greek, Addition 1, published by New York Company, U.S. 1976.
2. M.Bogomolov, Toward History of an ancient Philosophy,w.t Moscow Publisher, 1985
3. A.R Canfortti, Facts Before and After Socrat, Cambridge University Press, 1990.
4. Philosopher Plato translated by: garube hockett, Publisher (inc) India, 2007.
5. The Greate Santa's Morgan, In to Socratic Paradoxes, INC Company, 1999.
6. Seron (H.M), Sorat the Great Macmillan, Colted, London, 1953.